

40701 - حكم من أفطر رمضان لمرض - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا رسالتهم مطولة بعض الشيء يقول فيها انني مرضت مرضا شديدا. مما اضطرني الى السفر الى الخارج خارج العالم الاسلامي للعلاج وقد جاء رمضان الكريم وانا في الخارج فامرني الطبيب المسيحي بالافطار بحجة ان الادوية قد تضرني اذا - [00:00:00](#)

اتناول الطعام وخاصة الماء الامر الذي اضطرني الى الافطار. وطلب مني الطبيب الاستمرار في العلاج مدة طويلة. وعند عودتي استشرت طبيبا مسلما فطلب مني الافطار هذا العام كذلك. ولقد جربت الصوم ولكنني شعرت بتدهور صحة - [00:00:20](#)

ماذا علي من العمل تجاه هذا الوضع؟ وهل علي اطعام بدلا من الصوم؟ مع العلم انني موظف محدود الدخل ارجو منكم الرد واعادة السكنينة والطمأنينة الى نفسي. والسلام عليكم ورحمة الله. لها - [00:00:43](#)

عليك يا اخي في الافطار ما دمت تحس بالمرض وتتعب من الصوم الاطباء الى ذلك فلا حرج عليه. وهكذا اذا كان الادوية منظممة تحتاج اليها في النهار. فانت مباح لك الافطار. يقول الله سبحانه ومن كان مريضا او على شهر فعدة من ايام اخر - [00:01:03](#)

حتى لو ما كان عندك طبيب اذا احسست بالمرض الذي يشق معه الصوم ويتعب وتتعب معه في الصيام فانك تفطر بوجود المرض من القرآن الكريم ما كان هناك طبيب يقول لك كذا وكذا. المرض عذر شرعي متى وجد وشق عليك معه الصوم فلك الافطار - [00:01:23](#)

ان كنت لا لا وان كنت لم تستشير طبيبا في ذلك اما الان فعليك القضاء والحمد لله متى شفيت من المرض تقضي ولو بعد مدة. لان الله قال ومن كان مريضا او على شرف فعدة من ايامها. المعنى فعلية عدة من ايام يعني يقضيها. نعم. فانت يا اخي - [00:01:44](#)

الى شفاك الله تمت صحتك تقضي والحمد لله. ولا حرج عليك في ذلك وابشر بالخير. كفاك الله وعافاك. اللهم امين جزاكم الله خيرا - [00:02:05](#)